

الجريدة الرسمية

لجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

قوانين ومراسيم

قرارات - مقررات - مناشير - اعلانات - وبالاغاث

الاشتراكات	القوانين والمراسيم				
	الننشرة الرسمية	مناقشات	الجلسة الوطنية	السنة	الاشتراك
اعلانات ، صفحات عمومية	الجلسات	الجلسة الوطنية	السنة	٦ اشهر	٣ اشهر
وسجل تجاري	الجلسات	الجلسة الوطنية	السنة	٦ اشهر	٣ اشهر
التحرير والادارة	سنة	سنة	سنة	٦ اشهر	٣ اشهر
الاشتراكات والنشر					
المطبوع الرسمية					
٩ شارع ترويله					
الجزائر					
تليفون : ٤٩-٤٩٦٦ - ٩٦٨٦					
٩٦٨٠ - ٦٦					
رقم الحساب الجاري	١٥ دينارا	٢٠ دينارا	٤٢ دينارا	٨ دينار	في الجزائر
٣٢٠٠ - بالبريد ٥٠	٢٠ دينارا	٢٥ دينارا	٤٥ دينارا	١٢ دينارا	في البلاد الأجنبية

ثمن العدد ٢٥ دينار . دسار ونمن لعدد للستين الساحة ٣٠ . دسار وتسلم الفهارس مجانا للمشترين . المطلوب منهم الاعلام عن تغيير عناوينهم وعن مطالعهم - يؤدى عن تغيير العنوان ٣٠ دينار - ثمن النشرة على اساس ٢٥ دينار للسطح

فهرس

- مرسوم مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ يتضمن حركة كتاب عامين للعمالات .

وزارة المالية والتخطيط

- مرسوم رقم ٦٥-٢٢٢ مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ يتضمن تحويل اعتماد في ميزانية وزارة الداخلية .

- مرسوم رقم ٦٥-٢٣٣ مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ يتضمن تحويل اعتمادات في ميزانية وزارة الداخلية .

- قرار مؤرخ في ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ يتضمن تغييرا في اعتمادات الدفع الخاصة بالعملية « التعليم الابتدائي » البناء والتجهيز المدرسي بالمنطقة القروية لعمالة الواحات المخرجة من الميزانية بموجب قرار مؤرخ في ٧ ابريل سنة ١٩٦٤ والمعدلة بالقرارين المؤرخين في ٢٨ سبتمبر سنة ١٩٦٤ و ٢ مارس سنة ١٩٦٥ .

- قرار مؤرخ في ١١ ربيع الثاني عام ١٣٨٥ الموافق ٩ غشت

مراسيم ، قرارات ، تعليمات

قوانين وأوامر

- أمر رقم ٦٥ - ٢٢٨ مؤرخ في أول جمادى الثانية عام ١٣٨٥ الموافق ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٥ يتضمن تتميم الامر رقم ٦٥ - ١٨١ المؤرخ في ٢٢ يونيو سنة ١٩٦٥ والتتضمن الغزو الجماعي ١١١٨

وزارة الداخلية

- مرسوم مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ يتضمن انهاء مهام الكاتب العام لوزارة الاصلاح الاداري والوظيفة العمومية .

- مرسوم مورخان في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ يتضمن انهاء مهام مديرین .

- مراسيم مؤرخة في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ يتضمن حركة في سلك عمال العمالات ونواب عمال العمالات .

١١١٨

وزارة قدماء المجاهدين

قرار وزيري مشترك مؤرخ في ٤ جمادى الثانية عام ١٣٨٥ الموافق ٣٠ سبتمبر سنة ١٩٦٥ يتعلق بلجن استخدام قدماء المجاهدين .

قرارات عمال العمالات

قرار عامل عمالة وهران .

١١٢٤

سنة ١٩٦٥ يتضمن تغييرًا في اعتمادات الدفع الخاصة بالعملية « التعليم الابتدائي » البناء والتجهيز المدرسي بالمنطقة القروية لعمالة الواحات المخرج من الميزانية بموجب القرار المؤرخ في ٧ أبريل سنة ١٩٦٤ والمعدلة بالقرارات المؤرخة في ٢٨ سبتمبر سنة ١٩٦٤ و ٢ مارس سنة ١٩٦٥ و ١٠ يوليو ١١٢٢ سنة ١٩٦٥ .

قوانين وأوامر

بمقتضى سالبة للحرية تتجاوز مدتها خمس سنوات مع مراعاة أمر العفو الذي قد صدر من قبل ،

المادة ٢ : تطبق مقتضيات المادة السابقة على الجرائم المفترقة بين أول أبريل سنة ١٩٦٣ و ١٨ يونيو سنة ١٩٦٥ .

المادة ٣ : لا يستفيد من مقتضيات هذا الامر الاشخاص الذين قاموا بدور هام في اعداد الجرائم المشار اليها في المادة الاولى اعلاه او في اصدار الامر باقتراها ،

المادة ٤ : ينشر هذا الامر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في اول جمادى الثانية عام ١٣٨٥ الموافق ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٥ .

هواري بومدين

امر رقم ٦٥ - ٢٣٨ - مؤرخ في اول جمادى الثانية عام ١٣٨٥ الموافق ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٥ يتضمن تميم الامر رقم ٦٥ - ١٨١ المؤرخ في ٢٢ يونيو سنة ١٩٦٥ والمتضمن العفو الجماعي

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ المؤرخ في ١١ دينار الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ المتضمن تأسيس الحكومة ،

يأمر بما يلى :

المادة الاولى : يعفى عن الاشخاص المحكوم عليهم بسبب مخالفات ذات علاقة بالحوادث السياسية التي وقعت بالجزائر

مراسيم، قرارات، تعليمات

وزارة الداخلية

بموجب مرسوم مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ وضع حد ابتداء من ٢٧ غشت سنة ١٩٦٥ لمهام مدير الاصلاح الاداري التي كان يمارسها السيد محمد جلفاوي .

مراسيم مؤرخة في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ تتضمن حركة في سلك عمال العمالات ونواب عمال العمالات

بموجب مرسوم مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ ، وضع حد لانتداب السيد الهواري عطار لمهام نائب عامل عمالة بوهران ابتداء من ٢١ يوليو سنة ١٩٦٥ .

بموجب مرسوم مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ انتدب السيد الهواري عطار لمهام عامل عمالة مستغانم ابتداء من ٢١ يوليو سنة ١٩٦٥ .

مرسوم مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ يتضمن انهاء مهام الكاتب العام لوزارة الاصلاح الاداري والوظيفة العمومية

بموجب مرسوم في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ وضع حد ابتداء من ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ لمهام الكاتب العام لوزارة الاصلاح الاداري والوظيفة العمومية التي كان يمارسها السيد محمد بوزهار .

مرسومان مؤرخان في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ يتضمنان انهاء مهام مديرين

بموجب مرسوم مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ وضع حد ابتداء من ١٥ غشت سنة ١٩٦٥ لمهام مدير الاصلاح الاداري التي كان يمارسها السيد مصطفى بوعياد آغا .

احمد لمهام نائب عامل عمالة باغيل ازان ابتداء من ١٧ غشت سنة ١٩٦٥ .

ـ بموجب مرسوم مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ المافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ ، انتدب السيد محمود توابي لمهام نائب عامل عمالة بذراع الميزان ابتداء من ١١ غشت سنة ١٩٦٥ .

ـ بموجب مرسوم مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ المافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ ، انتدب السيد عبد الباقى جبارى لمهام نائب عامل عمالة ميلة ابتداء من ١٩ غشت سنة ١٩٦٥ .

ـ بموجب مرسوم مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ المافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ ، انتدب السيد معروف طلبة لمهام نائب عامل عمالة بتاصصيلت ابتداء من ١٢ غشت سنة ١٩٦٥ .

ـ بموجب مرسوم مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ المافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ ، وضع حد لانتداب السيد مناد العراف لمهام نائب عامل عمالة بأربيس ابتداء من ١٧ غشت سنة ١٩٦٥ .

ـ بموجب مرسوم مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ المافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ ، انتدب السيد احمد شنوف المنتدب سابقاً لمهام نائب عامل عمالة بالغزوات ، لمهام نائب عامل عمابة بتوقفت ابتداء من أول سبتمبر سنة ١٩٦٥ .

ـ بموجب مرسوم مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ المافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ ، انتدب السيد عبد الرزاق طالب بن ديبا المنتدب سابقاً لمهام نائب عامل عمالة بسبدو لمهام نائب عامل عمالة بالغزوات ابتداء من ٣ سبتمبر سنة ١٩٦٥ .

ـ بموجب مرسوم مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ المافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ ، انتدب السيد عمر و محمد ابن على المنتدب سابقاً لمهام نائب عامل عمالة باغيل ازان لمهام نائب عامل عمالة بتنس ابتداء من ٢٣ غشت سنة ١٩٦٥ .

ـ بموجب مرسوم مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ المافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ ، انتدب السيد جمال دكالي المنتدب سابقاً لمهام نائب عامل عمالة بسور الفزان لمهام نائب عامل عمالة بشرشال ابتداء من ٢٤ غشت سنة ١٩٦٥ .

ـ بموجب مرسوم مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ المافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ ، انتدب السيد محمد القاسم بوراس المنتدب سابقاً لمهام نائب عامل عمالة بعين صفراء لمهام نائب عامل عمالة بفرندة ابتداء من ١٩ غشت سنة ١٩٦٥ .

ـ بموجب مرسوم مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ المافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ ، انتدب السيد غزالى احمد على المنتدب سابقاً لمهام نائب عامل عمالة بتندوف لمهام نائب

ـ بموجب مرسوم مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ المافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ ، وضع حد لانتداب السيد عمارة منصورى لمهام عامل عمالة خارج الاطار ابتداء من أول سبتمبر سنة ١٩٦٥ .

ـ بموجب مرسوم مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ المافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ ، انتدب السيد بوزيان بن على المنتدب سابقاً لمهام نائب عامل عمالة بتاصصيلت لمهام نائب عامل عمالة بوادي رهيو ابتداء من ١٧ غشت سنة ١٩٦٥ .

ـ بموجب مرسوم مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ المافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ ، انتدب السيد سعيد بلالونس لمهام نائب عامل عمالة تيزى وزو ابتداء من ١١ غشت سنة ١٩٦٥ .

ـ بموجب مرسوم مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ المافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ ، وضع حد لانتداب السيد يحيى بو يحياوي لمهام نائب عامل عمالة برج منايل ابتداء من ١١ غشت سنة ١٩٦٥ .

ـ بموجب مرسوم مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ المافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ ، انتدب السيد طاهر خرسى لمهام نائب عامل عمالة بعين صفراء ابتداء من ١٦ غشت سنة ١٩٦٥ .

ـ بموجب مرسوم مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ المافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ ، انتدب السيد خضير برابع لمهام نائب عامل عمالة بالجلفاء ابتداء من ١٦ غشت سنة ١٩٦٥ .

ـ بموجب مرسوم مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ المافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ ، انتدب السيد عبد الله حموتن لمهام نائب عامل عمالة بباليسترو ابتداء من ١١ غشت سنة ١٩٦٥ .

ـ بموجب مرسوم مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ المافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ ، وضع حد لانتداب السيد محمد ارزقي امرار لمهام نائب عامل عمالة بذراع الميزان .

ـ بموجب مرسوم مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ المافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ ، وضع حد لانتداب السيد نور الدين بن مهيدى لمهام نائب عامل عمالة بميلة ابتداء من ١٩ غشت سنة ١٩٦٥ .

ـ بموجب مرسوم مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ المافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ ، وضع حد لانتداب السيد حسين آيت احمد لمهام نائب عامل عمالة رئيس ديوان عامل عمالة مستغانم ابتداء من ١٧ غشت سنة ١٩٦٥ .

ـ بموجب مرسوم مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ المافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ ، انتدب السيد حسين آيت

- بموجب مرسوم مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ ، انتدب السيد نور الدين ابن مهيدى لهام كاتب عام لعمالة الجزائر ابتداء من ١٩ غشت سنة ١٩٦٥ .

- بموجب مرسوم مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ ، انتدب السيد محمد دهينة لهام كاتب عام لعمالة الاصنام ابتداء من ١٧ غشت سنة ١٩٦٥ .

وزارة المالية والخطيط

مرسوم رقم ٦٥ - ٢٣٢ مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ يتضمن تحويل اعتماد في ميزانية وزارة الداخلية

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بمقتضى الامر رقم ١٨٢-٦٥ المؤرخ في ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ المتضمن تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى قانون المالية التكميلي رقم ٩٤-٦٥ المؤرخ في ٦ ذى الحجة عام ١٣٨٤ الموافق ٨ ابريل سنة ١٩٦٥ المعدل بموجبه القانون رقم ٦٤ - ٣٦٠ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٤ ، وخاصة مادته الرابعة ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٥ - ١١٠ المؤرخ في ١٣ ابريل سنة ١٩٦٥ المتضمن توزيع الاعتمادات المتغيرة بوزارة الاصلاح الادارى والوظيفة العمومية ،

يرسم ما يلى :

المادة الاولى : يلغى من ميزانية سنة ١٩٦٥ اعتماد قدره خمسة آلاف وخمسمائة وخمسون دينارا (٥٥٥٠ دج) مقيد في ميزانية وزارة الداخلية (الاصلاح الادارى والوظيفة العمومية) وفي الباب رقم ٣٧ - ٣ . « الموظفون الموقتون - الاجور لواحقها »

المادة ٢ : يفتح في ميزانية سنة ١٩٦٥ اعتماد قدره خمسة آلاف وخمسمائة وخمسون دينارا (٥٥٥٠ دج) يقيد في ميزانية وزارة الداخلية (الاصلاح الادارى والوظيفة العمومية) و في الابواب المبينة في جدول الحالة « ب » الملحق بهذا المرسوم .

المادة ٣ : يكلف وزير المالية والخطيط ووزير الداخلية كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ .

هوارى بومدين

عامل عمالة بتیزی وزو ابتداء من ١٦ غشت سنة ١٩٦٥ .

- بموجب مرسوم مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ ، انتدب السيد لایفة لطاد المنتدب سابقا لهام نائب عامل عمالة ببالسترو لهام نائب عامل عمالة ببرج منايل ابتداء من ١١ غشت سنة ١٩٦٥ .

- بموجب مرسوم مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ ، انتدب السيد احمد دليع المنتدب سابقا لهام نائب عامل عمالة ببشرية لهام نائب عامل عمالة بمروانة (كورنيل سابقا) ابتداء من ١٦ غشت سنة ١٩٦٥ .

- بموجب مرسوم مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ ، انتدب السيد بلقاسم بن باعطوش المنتدب سابقا لهام نائب عامل عمالة بسيدي بلعباس لهام نائب عامل عمالة بورقلة ابتداء من ١٩ غشت سنة ١٩٦٥ .

- بموجب مرسوم مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ ، انتدب السيد احمد بن شوك لهام نائب عامل عمالة بنى صاف ابتداء من ٣ غشت سنة ١٩٦٥ .

- بموجب مرسوم مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ ، انتدب السيد محمد سماش لهام عامل عمالة بمعسکر ابتداء من ١٢ غشت سنة ١٩٦٥ .

- بموجب مرسوم مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ ، انتدب السيد محمد معمر لهام نائب عامل عمالة بتیندوف ابتداء من ١٤ غشت سنة ١٩٦٥ .

- بموجب مرسوم مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ ، انتدب السيد ابن يوسف بو مهيدى المنتدب سابقا لهام نائب عامل عمالة بالاصنام لهام نائب عامل عمالة بسطيف ابتداء من ٢٤ غشت سنة ١٩٦٥ .

- بموجب مرسوم مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ ، انتدب السيد احمد فخار المنتدب سابقا لهام نائب عامل عمالة بشرشال لهام عامل عمالة ببرج بو عرار ابتداء من ٢٤ غشت سنة ١٩٦٥ .

**مرسوم مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ المصادق
سبتمبر سنة ١٩٦٥ يتضمن حركة كتاب عاميين للعمالات**

- بموجب مرسوم مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ ، وضع حد ابتداء من ١٦ غشت سنة ١٩٦٥ ، لانتداب السيد مبارك مفمول لهام كاتب عام بسطيف .

جدول الحالة « ب »

الابباب	العنوانين	الاعتمادات المفتوحة
٩٢ - ٣١	وزارة الداخلية الاصلاح الادارى والوظيفة العمومية) العنوان الثالث - وسائلصالح القسم الاول - الموظفين - أجور العمل مرتبات الموظفين الموجودين في عطلة طويلة الامد ... القسم الرابع - أدوات وتسهيلصالح	٢٥٥٠ دج
٩٢ - ٣٤	الاكرية مجموع الاعتمادات المفتوحة	٣٠٠ دج
		٥٥٥٠ دج

يرسم ما يلي :

المادة الاولى : يلغى من ميزانية سنة ١٩٦٥ اعتماد قدره ستة ملايين وستة وعشرون ألف دينار (٦٠٠٠٢٦٠٦٠ دج) مقيد في ميزانية وزارة الداخلية و في الابواب المبينة في جدول الحالة أ الملحق بهذا المرسوم .

المادة ٢ : يفتح في ميزانية سنة ١٩٦٥ اعتماد قدره ستة ملايين وستة وعشرون ألف دينار (٦٠٠٠٢٦٠٦٠ دج) مقيد في ميزانية وزارة الداخلية و في الابواب المبينة في جدول الحالة ب الملحق بهذا المرسوم .

المادة ٣ : يكلف وزير المالية والتخطيط وزير الداخلية ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٤٨٥ الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ .

هواري بومدين

مرسوم رقم ٢٣٣ مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٤٨٥
الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ يتضمن تحويل اعتمادات في
ميزانية وزارة الداخلية

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،
- بمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ المؤرخ في ١١ ربيع الاول
عام ١٤٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ المتضمن تأسيس
الحكومة ،
- وبمقتضى قانون المالية التكميلي رقم ٦٥ - ٩٣ المؤرخ
في ٢٠ ذى الحجة عام ١٤٨٤ الموافق ٨ ابريل سنة ١٩٦٥
المعدل بموجبه القانون رقم ٦٤ - ٣٦٠ المؤرخ في ٣١ ديسمبر
سنة ١٩٦٤ وخاصة مادته الرابعة ،
- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٥ - ٩٦ المؤرخ في ١١ ذى الحجة
عام ١٤٨٤ الموافق ١٣ ابريل سنة ١٩٦٥ المتضمن توزيع
الاعتمادات المفتوحة لوزارة الداخلية ،

جدول الحالة « أ »

الابباب	العنوانين	الاعتمادات الملفاة
٣١ - ٣١	العنوان الثالث - وسائلصالح الامن الوطنى - المرتبات الرئيسية ... التعويضات الاختيارية ... الامن الوطنى - اعادة النفقات ...	٠٠٠٠٠٠٤ دج ٢٦٠٠ دج ٠٠٠٠٢٦ دج
٩٢ - ٣٣		٠٠٠٠٢٦٠ دج
٣١ - ٣٤		
	مجموع الاعتمادات الملفاة	

جدول الحالة « ب »

الابباب	العنوانين	الاعتمادات المفتوحة
٩١ - ٣٣	العنوان الثالث - وسائلصالح التعويضات العائلية ... الامن الوطنى - المصاريف المختلفة ...	٠٠٠٠٦ دج ٢٦٠٠ دج
٣١ - ٣٧		٠٠٠٠٢٦ دج
	مجموع الاعتمادات المفتوحة	

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في ٢٣ ديسمبر سنة ١٩٦٣ المتضمن تحويل بعض العمالات إلى « عمالات نموذجية » وخاصة عمالات الواحات ،

- وبمقتضى قرار وزير الاقتصاد الوطني المؤرخ في ٢٣ ديسمبر سنة ١٩٦٣ المتضمن تنظيم تدخل الصندوق الجزائري للتنمية وعمال العمالات النموذجية في إدارة بعض العمليات الخاصة بالتجهيز العمومي في العمالات النموذجية ، يقرر ما يلي :

المادة الأولى : ان العملية المتعلقة بالتعليم الابتدائي في

عمالة الواحات والمخرجة من الميزانية بالقرار المؤرخ في ٧ ابريل سنة ١٩٦٤ والمعدلة بالقرارين المؤرخين ، ٢٣ سبتمبر سنة ١٩٦٤ و ٢ مارس سنة ١٩٦٥ تعديل كما يلي :

قرار مؤرخ في ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ يتضمن تغييرا في اعتمادات الدفع الخاصة بالعملية : « التعليم الابتدائي » البناء والتجهيز المدرسي بالمنطقة القروية لعمالة الواحات المخرجة من الميزانية بموجب القرار المؤرخ في ٧ ابريل سنة ١٩٦٤ والمعدلة بالقرارين المؤرخين في ٢٨ سبتمبر سنة ١٩٦٤ و ٢ مارس سنة ١٩٦٥

ان وزير المالية والخطيط ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٣ - ٤٨٤ المؤرخ في ٢٣ ديسمبر سنة ١٩٦٣ المتعلق بالتصرف ببعض نفقات التجهيز العمومي في العمالات النموذجية ،

الحالة القديمة

رقم العملية	عنوان العملية	تفاصيل البرنامج	اعتمادات الدفع
٤٠ - ٣ - ٣٢ - ٥٣	التعليم الابتدائي البناء والتجهيز المدرسي بالمنطقة القروية لعمالة الواحات .	١٠٢٩٠٠٠	٣٠٠٠٠٠

الحالة الجديدة

رقم العملية	عنوان العملية	اعتمادات الدفع	تفاصيل البرنامج
٤٠ - ٣ - ٣٢ - ٥٣	التعليم الابتدائي البناء والتجهيز المدرسي بالمنطقة القروية لعمالة الواحات .	١٠٢٩٠٠٠	٣٥٠٠٠

المادة ٢ : ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٦ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٥ يوليو سنة ١٩٦٥ .

احمد قايد

قرار مؤرخ في ١١ ربيع الثاني عام ١٣٨٥ الموافق ٩ غشت سنة ١٩٦٥ يتضمن تغييرا في اعتمادات الدفع الخاصة بالعملية : « التعليم الابتدائي » البناء والتجهيز المدرسي

بالمنطقة القروية لعمالة الواحات المخرجة من الميزانية بموجب القرار المؤرخ في ٧ ابريل سنة ١٩٦٤ والمعدلة بالقرارات المؤرخة في ٢٨ سبتمبر سنة ١٩٦٤ و ٢ مارس سنة ١٩٦٥

و ١٥ يوليو سنة ١٩٦٥

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في ٢٣ ديسمبر سنة ١٩٦٣ المتضمن تحويل بعض العمالات إلى « عمالات نموذجية » وخاصة عمالات الواحات ،

- وبمقتضى قرار وزير الاقتصاد الوطني المؤرخ في ٢٣ ديسمبر سنة ١٩٦٣ المتضمن تنظيم تدخل الصندوق الجزائري للتنمية وعمال العمالات النموذجية في إدارة بعض العمليات الخاصة بالتجهيز العمومي في العمالات النموذجية ، يقرر ما يلي :

المادة الأولى : ان العملية المتعلقة بالتعليم الابتدائي في عمالات الواحات والمخرجة بالقرار المؤرخ في ١٧ ابريل سنة ١٩٦٤ والمعدلة بالقرارات المؤرخة في ٢٣ سبتمبر سنة ١٩٦٤ و ٢ مارس سنة ١٩٦٥ و ١٥ يوليو سنة ١٩٦٥ تعديل كما يلي :

ان وزير المالية والخطيط ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٣ - ٤٨٤ المؤرخ في ٢٣ ديسمبر سنة ١٩٦٣ المتعلق بالتصرف ببعض نفقات التجهيز العمومي في العمالات النموذجية ،

الحالة القديمة

رقم العملية	عنوان العملية	تفاصيل البرنامج	اعتمادات الدفع
١٤٠ ١٣٠ ٤٠٠ ٣٢٠ ٥٣	التعليم الابتدائي : - البناء والتجهيز المدرسي بالمنطقة القروية لعمالة الواحات	١٠٢٢٩٠٠٠	٣٥٠٠٠ ر.د

الحالة الجديدة

رقم العملية	عنوان العملية	تفاصيل البرنامج	اعتمادات الدفع
١٤٠ ١٣٠ ٤٠٣ ٣٢٠ ٥٣	التعليم الابتدائي : - البناء والتجهيز المدرسي بالمنطقة القروية لعمالة الواحات	١٠٢٢٩٠٠٠	٨٢٢٩٠٠٠ ر.د

المادة ٢ : ان الفرق الملحوظ بين اعتمادات الدفع والناتج يقتطع من اعتمادات الدفع الإجمالية للباب ١١ - ٥٣ من

عن الجدولين المبينين أعلاه وقدره ٨٧٢٩٠٠٠ ر.د دج برزام التجهيز العمومي .

المادة ٣ : يكلف عامل عمالة الواحات والمدير العام للصندوق الجزائري للتنمية ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١١ ربيع الثاني عام ١٣٨٥ الموافق ٩ غشت سنة ١٩٦٥ .

احمد قايد

وزارة قدماء المجاهدين

قرار وزيري مشترك مؤرخ في ٤ جمادى الثانية عام ١٣٨٥ الموافق ٣٠ سبتمبر سنة ١٩٦٥ يتعلق بلجان استخدام قدماء المجاهدين

ان وزير قدماء المجاهدين ووزير الداخلية ووزير الفلاحة والصلاح الزراعي ووزير العمل والشؤون الاجتماعية ،

- بمقتضى المرسوم رقم ٦٤ - ٢٢٨ المؤرخ في ٤ ربيع الثاني عام ١٣٨٤ الموافق ١٣ غشت سنة ١٩٦٤ المتعلق بالاستخدام الاجباري لقدماء المجاهدين ومعطوبى حرب التحرير الوطني ولا سيما مادته الثانية ،

يقرر ما يلى :

المادة الاولى : ان اللجنة العمالية لاستخدام قدماء المجاهدين والمطهوبين وأيتامهم ومحظوظ الضحايا الآخرين لحرب التحرير الوطني ومن يماثلهم ، المنصوص عليها في المرسوم رقم ٦٤ - ٢٢٨ المؤرخ في ٤ ربيع الثاني عام ١٣٨٤ (١٣) غشت سنة ١٩٦٤) المشار إليه أعلاه تتألف من :

الرئيس - عامل العمالة ،

الاعضاء - المنصبون الوطني للحزب ،

- المنسق العمالي لقدماء المجاهدين ،

وزير الداخلية
احمد مدغري

وزير قدماء المجاهدين
بوعلام بن حمودة

وزير العمل والشؤون
الاجتماعية
عبد العزيز زرداني

وزير الفلاحة والصلاح
الزراعي
احمد محساس

قرارات عمال العمالات

عمالة وهران

٥) يعلق هذا القرار خاصة على باب بلديتي أرزيو وبطيوة وينشر بمختلف الطرق الأخرى الجاري بها العمل في هذه البلدية وبالاضافة الى هذا يدرج بأحرف واضحة في احدى الجرائد الصادرة بعمالة وهران والمؤهلة لأخذ الاعمالات القانونية وكذا في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

ويجب ان تتم الاجراءات قبل غشت سنة ١٩٦٥ وأن تثبت بشهادة من رئيس المفوضيتين الخصوصيتين وبنسخة من الجريدة الرسمية .

٦) وينشر هذا القرار خاصة بمقتضى المادة ١٠ المكررة بعده من الامر المؤرخ في ٢٣ اكتوبر سنة ١٩٥٨ والمطبق بالجزائر بموجب المرسوم رقم ٦٠ - ٩٥٨ المؤرخ في ٦ سبتمبر سنة ١٩٦٠ وفيما يلي نص المادة ١٠ :

« من أجل تحديد التعويضات ينشر طلب نزع الملكية ويبلغ الى المالكين و المنتفعين المعينين بالأمر اما اعلان فتح التحقيق واما العقد المصح بالنفعنة العمومية واما قرار التسليم واما الامر المتعلقة بنزع الملكية » .

« وخلال الايام الثمانية التي تلي هذا الاعشار يتعين على المالك او المنتفع ان يدعوا طالب نزع الملكية وان يعرفه بالمزارعين والمكترين وذوى الحقوق العينية والسكنى او الاستعمال وكذا بالذين يتحملون ان يطالبوا بالارتفاعات .

« اما المعنيون الآخرون فيطلب منهم ان يثبتوا حقوقهم عن طريق النشر الجماعي المنصوص عليه بالقطع الاول من هذا القرار وان يعرفوا انفسهم لدى طالب نزع الملكية في نفس الاجل اى ضمن الايام الثمانية والا يسقط حقهم في التعويضات » .

٧) يكلف الكاتب العام لعمالة وهران ونائب عامل عمالة وهران ورئيساً المندوبين الخصوصيتين لوهران وبطيوة والسيد انان عبد الغنى مندوب التحقيق والمهندس الرئيسي للجسور والطرقات مدير ميناء وهران وأرزيو كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار .

قرار عامل عمالة وهران مؤرخ في ١١ ربيع الثاني عام ١٣٨٥ غشت سنة ١٩٦٥ ينص على اجراء تحقيق جزئي قصد توسيع ميناء أرزيو .

١) بموجب قرار رقم ١٢٢٤ صادر عن عامل عمالة وهران، اجرى تحقيق جزئي قصد تحديد بالضبط للأملاك الواجب اقتناها لإنجاز المشروع المتعلقة بتوسيع المناطق البرية والبحرية لميناء أرزيو ،

٢) وعيّن السيد انان عبد الغنى مهندس الاشغال العمومية بوهران مندوباً للتحقيق مقيناً ببلديتي أرزيو وبطيوة حيث تبعث اليه جميع الملاحظات ،

٣) ويوضع مخطط الأرضي وقائمة المالكين وكذا سجل التحقيق ببلديتي أرزيو وبطيوة لمدة خمسة عشر يوماً متواالية من ١١ غشت سنة ١٩٦٥ الى ٢٦ غشت سنة ١٩٦٥ حتى يتأنى لكل واحد أن يطلع على هذه الوثائق من الساعة الثامنة الى الحادية عشر صباحاً ومن الساعة الثالثة الى الخامسة زوالاً (ماعدا أيام الأحد والعطل) وأن يقيد عند الاقتضاء ملاحظاته في السجل أو أن يبعثها كتابة الى مندوب التحقيق ،

٤) وعند اصرام الاجل المحدد بالمادة الثالثة المشار إليها أعلاه يختتم دفتر التحقيق الجزئي ويوقع عليه رئيساً المفوضيتين الخصوصيتين ببلديتي أرزيو وبطيوة ويرسل في أجل ٢٤ ساعة مع ملف التحقيق الى مندوب التحقيق الذي يبعث مجموع الوثائق الى نائب عامل عمالة وهران (مبعراً رأيهما بخصوص مدى الاعمال المنوي انجازها وكذا محضر العمليات) فيرسل هذا الاخير بدوره مجموع الاوراق مرفوقة برأيه الى عامل عمالة وهران (قسم التجهيز والمسؤولون الاقتصاديين)

ويجب أن تتم هذه العمليات ضمن أجل ١٥ يوماً ابتداء من تاريخ اصرام مدة التحقيق المحددة ضمن المادة الثالثة المشار إليها أعلاه ،